

كتاب الأم

باب في الطواف بالراكب مريضا أو صبيا والراكب على الدابة .

قال الشافعي C تعالى : وإذا طاف الرجل بالصبي أحببت أن يرمل به وإن طاف رجل برجل أحببت أن قدر على أن يرمل به أن يرمل به وإذا طاف النفر بالرجل في محفة أحببت أن قدروا على الرمل إن يرملوا وإذا كاف الرجل راكبا فلم يؤذ أحدا أحببت أن يحث دابته في موضع الرمل وهذا كله في الرجال